REPUBLIC OF YEMEN
Ministry of Finance

الجمهورية اليمنية
وزارة المالية

التاريخ: ٢٠/١٢/٢٠٢٢

قرار وزير المالية رقم (٩١) لسنة 2022م

بشـــأن

العمل بالموازنات المعمول بها في 2022م في السنة المالية 2023م

وزير المالية:

- بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 1990م بشأن القانون المالي ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم(٨٢) لسنة2019م بقانون رقم (١) لسنة 2019م بشأن ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2019م.
- ولما تقتضيه المصلحة العامة .

// قـــــــرر //

مادة (1): يعمل بموازنات السنة المالية2019م في السنة المالية2023م مع مراعاة الإجراءات المتخذة في العام2022م وذلك وفقاً لأحكام المادة رقم (21) من القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته بموجب القانون رقم (50) لسنة 1999م .

مادة (2): تحصل الإيرادات وتصرف النفقات وفقاً للقوانين المعمول بها في السنة المالية السابقة مع مراعاة ما يكون قد تضمنته الإجراءات المتخذة في عام 2022م ، من زيادة في تقديرات الإيرادات او خفض او حذف لبعض الاعتمادات في النفقات .

مادة (3): يعمل بهذا القرار من اول يناير2023م وينتهي العمل به بصدور قوانين ربط الموازنات للسنة المالية2023م.

صدر بديوان عام وزارة المالية - العاصمة المؤقتة عدن

بتاريخ: / / 1444هـ

الموافق: ٢٠ / ١٢ / 2022م

سالم صالح بن بريك

وزيـــر المالية

وزارة المالية